

Distr.: General
12 July 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ٨٧ من القائمة الأولية*

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق

الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن

تقرير الأمين العام

موجز

طبقاً لقرار الجمعية العامة ٣٨/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، يتبين هذا التقرير التقدم الذي أحرزته الأمانة العامة في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ بصدد استكمال مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن. والجمعية مدعوة، في الفقرتين ١٣ و ٢٢ من هذا التقرير، إلى اتخاذ إجراءات في ضوء الاستنتاجات الواردة في الجزأين ثانياً - حاء وثالثاً - هاء من هذا التقرير.

أولاً - مقدمة

١ - أُعد هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٨/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. ففي الفقرة ٩ من القرار، أشادت الجمعية العامة بالتقدم الذي أحرزه الأمين العام في إعداد دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك زيادة استخدام برنامج التدريب الداخلي، والتوسع في التعاون مع المؤسسات الأكاديمية لهذا الغرض، وكذلك بالتقدم المحرز بصدد استكمال مرجع ممارسات مجلس الأمن. وفي الفقرتين ١٠ و ١١، طلبت

* A/62/50.



الجمعية إلى الأمين العام مواصلة جهوده لاستكمال المرجعين، وكررت تأكيد مسؤولية الأمين العام عن جودة المنشورين، وطلبت إليه فيما يتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن أن يستمر في إتباع الطرائق المحددة الواردة في الفقرات ١٠٢ إلى ١٠٦ من تقريره المؤرخ ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٥٢ (A/2170). وفي الفقرتين ١٢ و ١٣، أعربت الجمعية عن إدراكها استصواب إتاحة المرجعين إلكترونياً بجميع اللغات التي صدرتا بها؛ وكررت تأكيد دعوتها إلى تقديم ترعرات من أجل الصندوق الاستثماري المخصص لاستكمال مرجع ممارسات مجلس الأمن وكذلك من أجل الصندوق الاستثماري المخصص لإنهاء الأعمال المتأخرة التي تراكمت فيما يتعلق بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، وإلى التكفل، على أساس طوعي ودون تحميل الأمم المتحدة أي تكاليف، بما يلزم لتوفير خبراء معاونين للمساعدة في استكمال المنشورين. وأخيراً، طلبت الجمعية إلى الأمين العام، في الفقرة ١٤، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريراً عن كل من المرجعين.

ثانياً - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة

ألف - إعداد ملاحق مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة

٢ - في عام ٢٠٠٧، أتمت الأمانة العامة المجلد الأول من الملحق رقم ٩ (١٩٩٥-١٩٩٩) وقدمته للترجمة والنشر. ومن ثم، أنجزت المجلدات الأولى من الملاحق التي تحمل الأرقام ١ إلى ٩، وأُتيحت على الموقع الشبكي لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة (www.un.org/law/repertory). وتوشك إعداد المجلدين الخامسين من الملحقين رقم ٨ ورقم ٩ على الانتهاء، وهناك سبعة مجلدات أخرى في مراحل إعداد مختلفة. وعلاوة على المجلد الخامس، تقدم العمل أيضاً، بوجه خاص خلال الفترة المستعرضة في هذا التقرير فيما يتصل بالمجلد الثاني من الملاحق التي تحمل الأرقام ٧ و ٨ و ٩، والمجلد الرابع من الملحقين رقم ٨ ورقم ٩. وتم تحديد مواد تتداخل فيها الدراسات الخاصة بالمرجع كوسيلة للانتهاء من التأخير المتراكم في المجلد الثالث من الملاحق التي تحمل الأرقام ٧ و ٨ و ٩ (١٩٨٥-١٩٩٩). وفي هذه الحالات، استخدمت الإحالات التبادلية، بناء على قرار اتخذته اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بمرجع ممارسات الميثاق، إلى الدراسات الخاصة بمرجع ممارسات مجلس الأمن، عند الاقتضاء. وعلاوة على ذلك، صدر في نسخة ورقية المجلد الثاني من الملحق رقم ٦، المتاح على شبكة الإنترنت منذ فترة.

٣ - واستمرت الأمانة العامة في إتاحة نسخ مسبقة على الإنترنت لدراسات عديدة تتعلق بمواد منفردة من ميثاق الأمم المتحدة، تم وضعها في صيغتها النهائية وتنتظر الانتهاء من إعداد المجلدات المعنية.

٤ - والوضع الراهن فيما يتعلق بالمنشور (مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة الأصلي والملاحق الخاصة به)، الذي ينبغي أن يتألف، ككل، من ٥٠ مجلدا (١٩٤٦-٢٠٠٥)، هو كما يلي: نشرت ٢٨ مجلدا^(١)، وانتهى إعداد أربعة مجلدات وقدمت للنشر^(٢). ومن ثم، يتألف العمل الذي سيُنجز من ١٨ مجلدا، منها ٩ مجلدات في مراحل إعداد مختلفة.

٥ - ويوضح المرفق الأول مسؤوليات فرادى وحدات الأمانة العامة عن إعداد دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة بشأن فرادى مواد الميثاق. ويوفر المرفق الثاني معلومات عن الوضع فيما يتعلق بالمرجع.

باء - توافر دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة على الإنترنت

٦ - يمكن حاليا لمستعملي موقع الأمم المتحدة الشبكي الخاص بالمرجع الاطلاع على دراسات من ٣٢ مجلدا كاملا، من بينها المجلدات الأربعة الجاري تجهيزها للنشر، وكذلك على دراسات بشأن مواد منفردة من الميثاق من ٩ مجلدات لم تُنجز بعد. وقد أثبتت النسخة الإلكترونية من المرجع أنها لا غنى عنها للحد من التأخير المتراكم في المرجع عن طريق إتاحة الدراسات المنفردة قبل إصدار مجلدات الملاحق المعنية. وعلاوة على ذلك، أضافت الأمانة العامة مزية البحث عن النص الكامل إلى الموقع الشبكي مما يتيح للمستعمل الفرصة للبحث في جميع الدراسات في آن واحد عن أي كلمة أو مجموعة كلمات، وهذا سيحسن قيمة المرجع كأداة بحث. ومحرك البحث متاح في لغات المنشور الثلاث، وهي الإسبانية والانكليزية والفرنسية.

٧ - وجميع الدراسات المتاحة باللغة الانكليزية معروضة الآن على شبكة الإنترنت، في حين أن هناك عددا منها متاح أيضا باللغتين الفرنسية والإسبانية. وعملا بطلب الجمعية العامة إتاحة جميع نسخ المرجع إلكترونيا، وُضع على الإنترنت منذ إصدار تقرير السابغ (A/61/153) عام ٢٠٠٦ عدد كبير من الدراسات الإضافية بالفرنسية والإسبانية. وإضافة إلى ذلك، أعد باللغة الفرنسية عدد من الدراسات بالتعاون مع الأوساط الأكاديمية. وستواصل الأمانة العامة إتاحة جميع نسخ دراسات المرجع المنجزة بجميع اللغات الثلاث إلكترونيا.

(١) مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة والملاحق التي تحمل الأرقام ١ إلى ٦ (١٩٤٦-١٩٨٤)، بإجمالي قدره ٢٦ مجلدا، إلى جانب المجلدين الخامس والسادس من الملحق رقم ٧ (١٩٨٥-١٩٨٨).

(٢) المجلدان الأول والرابع من الملحق رقم ٧ (١٩٨٥-١٩٨٨) والمجلد الأول من الملحق رقم ٨ (١٩٨٩-١٩٩٤) ومن الملحق رقم ٩ (١٩٩٥-١٩٩٩).

جيم - نشر المجلدات بالطبعات اللغوية

٨ - نُشرت النسخة الفرنسية من المجلد الثاني من الملحق رقم ٦، ونشرت النسختان الفرنسية والإسبانية من المجلد الثالث من الملحق رقم ٦، ومن المجلدين الخامس والسادس من الملحق رقم ٧.

دال - التعاون مع المؤسسات الأكاديمية

٩ - استمر التعاون الراسخ مع كلية الحقوق بجامعة كولومبيا للسنة الرابعة على التوالي، وأسهم سبعة طلاب في إعداد دراسات أدمجت في المجلد الخامس من الملحق رقم ٨. وعلاوة على ذلك، أسفر مشروع التعاون القائم مع المؤسسات الأكاديمية الناطقة بالفرنسية (جامعة نانثير بالحي العاشر من باريس، وجامعة السوربون بالحي الأول من باريس، وجامعة أسّاس بالحي الثاني من باريس، وجامعة نيس، وجامعة آكس أون بروفانس بالحي الثالث من مرسيليا، والجامعة الحرة في بروكسل، وجامعة جنيف) لإجراء بحوث لإعداد دراسات بشأن مواد يعينها عن نتائج أولية، ووضعت نسخ مسبقة لهذه الدراسات على الإنترنت باللغة الفرنسية بعد أن استعرضتها الأمانة العامة. وتتعلق تلك الدراسات بالمجلد الرابع من الملحقين رقم ٨ ورقم ٩، والمجلد الثاني من الملحق رقم ٧. وعلاوة على ذلك، هناك دراسات عديدة أخرى قيد الإعداد حالياً، تتصل بالمجلد الثاني من الملحق رقم ٧ و٨ و٩، والمجلد الرابع من الملحقين رقم ٨ ورقم ٩. ويتوقع إنجاز هذه الدراسات خلال الأشهر المقبلة.

هاء - الصندوق الاستئماني

١٠ - في القرار ٣٨/٦١، كررت الجمعية العامة دعوتها إلى تقديم التبرعات من أجل الصندوق الاستئماني المنشأ عملاً بالقرار ٤٤/٥٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بهدف إنهاء الأعمال المتأخرة التي نراكت فيما يتعلق بممارسات هيئات الأمم المتحدة. ومن ثم، أرسلت مذكرة شفوية إلى جميع البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة لتذكيرها بإمكان تقديم تبرعات للصندوق الاستئماني، وطالبة إليها عرض مسألة تمويل المرجع على المؤسسات الخاصة والأفراد الذين قد يكون بوسعهم المساعدة في هذا الشأن. ويرحب الأمين العام بالتبرع البالغ قيمته ٣٠ ٠٠٠ دولار الذي تلقاه الصندوق الاستئماني من اليونان، وهي أول دولة من الدول الأعضاء تقدم تبرعات من أجل الصندوق.

واو - اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة

١١ - نظرت اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة في البند الخاص بالمرجعين في دورتها لعام ٢٠٠٧، التي عُقدت في الفترة من ٧ إلى ١٥ شباط/فبراير. وفيما يتعلق بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، توصي اللجنة الخاصة في تقريرها^(٣)، ضمن جملة أمور، بأن تشي الجمعية العامة على الأمين العام للتقدم المحرز في إعداد الدراسات المتعلقة بالمرجع، بما في ذلك زيادة الاستعانة ببرنامج المتدربين الداخليين بالأمم المتحدة وزيادة التوسع في التعاون مع المؤسسات الأكاديمية؛ وأن تكرر مجددا دعوتها إلى تقديم التبرعات من أجل الصندوق الاستئماني المخصص لإنهاء الأعمال المتأخرة التي تراكمت فيما يتعلق بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، والقيام، على أساس التبرعات ودون تحميل الأمم المتحدة أي تكاليف، بالاستعانة بالخبراء المعاونين لكي يساعدوا في استكمال المنشور؛ وأن تدعو الأمين العام إلى مواصلة بذل جهوده الرامية إلى استكمال المنشور، وتوفيره إلكترونيا بجميع اللغات التي يصدر بها؛ وأن تكرر تأكيد مسؤولية الأمين العام عن جودة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

زاي - اللجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بمرجع ممارسات الميثاق

١٢ - أحاطت اللجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بمرجع ممارسات الميثاق بالتقدم المحرز في إعداد الدراسات الخاصة بالمرجع، وبالسبل المبتكرة المستخدمة في إنهاء الأعمال المتأخرة التي تراكمت، بما في ذلك الاستعانة بالمتدربين الداخليين والخارجيين، والتعاون القائم مع العديد من المؤسسات الأكاديمية الناطقة بالفرنسية. وتقرر، كوسيلة لإنهاء الأعمال المتأخرة التي تراكمت فيما يتعلق بالمجلد الثالث، دراسة ما إذا كان من الممكن تحديد الدراسات "المتداخلة" في المرجعين من أجل استخدام إحالات تبادلية في مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة إلى المجلدات ذات الصلة في مرجع ممارسات مجلس الأمن، عند الاقتضاء. وأخيرا، قررت اللجنة أن يغطي الملحق رقم ١٠ فترة الست السنوات من سنة ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٥.

حاء - الاستنتاجات

١٣ - فيما يتعلق بالمرجع، وفي ضوء ما ذكر أعلاه، قد تود الجمعية العامة:
(أ) أن تحيط علما بالوضع الحالي للمنشور، بما في ذلك التقدم المحرز في إعداد دراسات المرجع وفي نشرها على الإنترنت بثلاث لغات (الإسبانية والانكليزية والفرنسية)؛

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٣٣ (A/62/33).

(ب) أن تنظر في التوصية المقدمة من اللجنة الخاصة (انظر الفقرة ١١ أعلاه) بشأن زيادة الاستعانة ببرنامج المتدربين داخليا بالأمم المتحدة، وزيادة التوسع في التعاون مع المؤسسات الأكاديمية لإعداد الدراسات؛ وتقديم التبرعات من أجل الصندوق الاستثماري المخصص لإنهاء الأعمال المتأخرة التي تراكمت فيما يتعلق بالمرجع؛ والتكفل، على أساس طوعي ودون تحميل الأمم المتحدة أي تكاليف، بما يلزم لتوفير خبراء معاونين، ليساعدوا في استكمال المنشور؛ ودعوة الأمين العام إلى مواصلة جهوده في سبيل استكمال المنشور؛ واستصواب إتاحة المرجع إلكترونيا بجميع نسخه اللغوية؛ والتأكيد من جديد على مسؤولية الأمين العام عن جودة المرجع.

(ج) أن تعرب عن التقدير للمساهمة الأولى التي تلقاها الصندوق الاستثماري المخصص لإنهاء الأعمال المتأخرة التي تراكمت فيما يتعلق بالمرجع.

ثالثا - مرجع ممارسات مجلس الأمن

ألف - الولاية والإعداد

١٤ - ما زال مرجع ممارسات مجلس الأمن، الذي صدر التكليف به أصلا من الجمعية العامة في قرارها ٦٨٦ (د-٧) المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٢ يمثل سجلا لممارسات وإجراءات مجلس الأمن المتطورة في إطار ميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي المؤقت للمجلس. وتقوم الأمانة العامة، في حدود الموارد المتوافرة لها، بتوجيه جهودها نحو إنجاز المرجع بأسرع طريقة تراعي الدقة والتوازن، مستفيدة في ذلك من الإمكانيات التكنولوجية المتنامية.

١٥ - وقد واصلت الأمانة العامة تطبيق نهج "المسارين"، الذي أيدته الجمعية العامة مؤخرا في قرارها ٣٨/٦١. ومكّن هذا النهج الأمانة من التركيز على ممارسات مجلس الأمن المعاصرة التي أعربت الدول الأعضاء عن أكبر الاهتمام بها، مع كفالة إحراز تقدم في تغطية ممارسات المجلس السابقة في الوقت ذاته. وتضمن نهج "المسارين" أيضا جهوداً للوقوف على ممارسات المجلس المتطورة ضمن سياق الطرائق المحددة في الفقرات ١٠٢ إلى ١٠٦ من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٥٢ (A/2170).

١٦ - وفيما يتعلق بممارسات المجلس السابقة، من المقرر نشر الملحق الحادي عشر للمرجع، الذي يغطي الفترة من عام ١٩٨٩ إلى عام ١٩٩٢، في نهاية عام ٢٠٠٧. وقد أنجز أيضا الملحق الثاني عشر، الذي يغطي الفترة من عام ١٩٩٣ إلى عام ١٩٩٥، ومن المتوقع نشره في بداية عام ٢٠٠٨. وفي هذه الأثناء، أصبحت جميع فصول هذا الملحق متاحة على الموقع

الشبكي في صيغها المسبقة. وهناك تقدم على صعيد إعداد الملحق الثالث عشر، الذي يغطي فترة السنوات الأربع المتبقية حتى نهاية العقد (١٩٩٦-١٩٩٩). ومعظم فصول هذا المجلد الذي يتناول الجوانب الإجرائية والتأسيسية لممارسات المجلس ستوضع على الموقع الشبكي بصيغتها المسبقة بحلول نهاية عام ٢٠٠٧.

١٧ - أما فيما يتعلق بتغطية ممارسات المجلس المعاصرة، فإن العمل جارٍ في مجلد الألفية (الملحق الرابع عشر)، الذي يغطي الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٣. وقد وُضعت الفصول الإجرائية لهذا المجلد بصيغتها المسبقة على الموقع الشبكي، ويتوقع وضع الفصول التي تتناول الجوانب التأسيسية لممارسات المجلس بصيغتها المسبقة بحلول نهاية عام ٢٠٠٧.

١٨ - وقد شرعت الأمانة العامة في إعداد الملحق الخامس عشر، الذي يغطي فترة عامين (٢٠٠٤-٢٠٠٥). ومع ذلك فإن التقدم المحرز في إنجاز هذا الملحق سيتوقف على إنجاز الملحقين الثالث عشر والرابع عشر بالإضافة إلى توافر الموارد، وهي مسألة ستتطرق لها بمزيد من التفصيل تالياً.

باء - نشر نسخ المرجع باللغات الرسمية (المطبوعة والإلكترونية)

١٩ - جرى تكليف الأمانة العامة، بموجب قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٥٥ بنشر المرجع بجميع اللغات الرسمية الست اعتباراً من عام ٢٠٠٠. وعلاوة على تنفيذ الأمانة العامة لهذا التكليف، فإنها أتاحت المرجع أيضاً بجميع اللغات الرسمية على موقع الأمم المتحدة الشبكي^(٤)، بحيث وضع على ذلك الموقع أحدث ملحق (يغطي الفترة من عام ١٩٨٥ إلى عام ١٩٨٨) بجميع اللغات الست. وفي إطار سعيها الحثيث لزيادة النسخ المتاحة بلغات متعددة وتجاوباً مع قرار الجمعية العامة ٣٨/٦١، أعدت الأمانة العامة نسخاً رقمية للمرجع الأصلي باللغة الفرنسية وملاحقه التسعة اللاحقة ونشرتها على الموقع الشبكي في حين كانت تلك الملاحق متوافرة في السابق بشكل محدود في نسخ ورقية.

جيم - نشر النسخ المسبقة

٢٠ - وضعت الأمانة العامة على الموقع الشبكي فصول المرجع المنجزة بصيغتها المسبقة من أجل تسريع الحصول على المعلومات بالسرعة الممكنة. فأصبحت جميع فصول الملحقين

(٤) باللغة العربية: www.un.org/arabic/sc/repertoire؛ وباللغة الصينية: www.un.org/Depts/dpa/repertoire؛ وباللغة الانكليزية: www.un.org/chinese/aboutun/prinogs/sc/repertoire؛ وباللغة الفرنسية: www.un.org/french/docs/sc/repertoire؛ وباللغة الروسية: www.un.org/russian/sc/repertoire؛ وباللغة الإسبانية: www.un.org/spanish/Depts/dpa/repertoire.

الحادي عشر والثاني عشر وبعض فصول الملحقين الثالث عشر والرابع عشر متاحة على الموقع الشبكي (انظر المرفق الثالث لهذا التقرير).

دال - الموارد

٢١ - لم يكن إعداد وإنتاج المرجع ليتسنى دون الدعم المستمر من الجمعية العامة. وقد أفادت أيضاً المساعدات البحثية التي قدمها متدربون داخليون كمورد هام في تنفيذ أعمال المرجع. بيد أن التبرعات من أجل الصندوق الاستئماني المخصص لاستكمال المرجع ما زالت تشكل عنصراً هاماً لمواصلة إحراز التقدم في ظل حالة تنسم بوجود قيود مالية. فمنذ التقرير الأخير (A/60/153)، واستجابة لرسالة نداء مؤرخة ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وُجّهت باسم الأمين العام إلى الدول الأعضاء، وردت مساهمات من أجل الصندوق الاستئماني من الاتحاد الروسي وألبانيا، وأنغولا، وأيرلندا، وتركيا، وجمهورية كوريا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، واليونان. وإضافة إلى ذلك، واصلت ألمانيا وإيطاليا المساهمة بالتكفل بتكاليف وظيفتين لخبيرين معاونين في فرع الأمانة العامة ذي الصلة. وتوفير هذه الموارد مكن الأمانة العامة من إحراز تقدم ملموس في الاقتراب كثيراً من هدف استكمال المرجع. بيد أن الأمر لا يزال يتطلب مواجهة التحدي بصورة كاملة. ولذلك تشجع الدول الأعضاء على مواصلة دعم المرجع دعماً ملموساً.

هاء - الاستنتاجات

٢٢ - فيما يتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن، وفي ضوء ما ورد أعلاه، قد تود الجمعية العامة:

- (أ) أن تحيط علماً بالتقدم المحرز نحو استكمال المرجع؛
- (ب) أن تحيط علماً بإنجاز وضع المرجع إلكترونياً بجميع اللغات على الموقع الشبكي للأمم المتحدة؛
- (ج) أن تحيط علماً مع التقدير برقمته جميع نسخ المرجع التي سبق نشرها باللغة الفرنسية وبوضعها على الموقع الشبكي؛
- (د) أن تجدد نداءها لتقديم تبرعات من أجل الصندوق الاستئماني المخصص لاستكمال المرجع، وأن تحيط علماً مع التقدير بالمساهمات التي قدمتها حكومات الاتحاد الروسي، وألبانيا، وأنغولا، وأيرلندا، وتركيا، وجمهورية كوريا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، واليونان خلال العام الماضي؛

(هـ) أن تحيط علماً مع التقدير بالدعم الذي قدمته ألمانيا وإيطاليا بتكفلهما، على أساس طوعي، بتكاليف خبيرين معاونين للمساعدة في استكمال المرجع وأن تشجع الدول الأعضاء الأخرى القادرة على توفير مثل هذه المساعدة على أن تفعل ذلك.

المرفق الأول

وحدات الأمانة العامة التي تضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن إعداد دراسات المرجع بشأن فرادى مواد ميثاق الأمم المتحدة*

الإدارة	مجلد المرجع
مكتب الشؤون القانونية	المجلد الأول: المواد ١ إلى ٧
	المجلد الثاني: المواد ١٣ (١) (أ) و ١٨ و ١٩ و ٢٢
	المجلد السادس: المواد ٩٢ إلى ٩٩ و ١٠٢ إلى ١٠٥ و ١٠٨ و ١١١
إدارة الشؤون السياسية	المجلد الثاني: المواد ١٠ و ١٢ و ١٣ (١) (أ) و ١٤ و ١٦
	المجلد الثالث: المواد ٢٣ إلى ٣٩ و ١٠٧
	المجلد الخامس: المواد ٧٣ إلى ٨٥ و ٨٧ و ٨٨
إدارة عمليات حفظ السلام	المجلد الثالث: المواد ٤٠ إلى ٥٤ و ١٠٦
إدارة شؤون نزع السلاح	المجلد الثاني: المادة ١١
إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات	المجلد الثاني: المواد ٩ و ١٥ و ٢٠ و ٢١
	المجلد الرابع: المواد ٦٠ و ٦١ و ٦٢ (٣) و (٤) و ٦٥ إلى ٧٢ و ٦٩
	المجلد الخامس: المواد ٨٦ و ٨٩ و ٩٠ و ٩١
إدارة الشؤون الإدارية	المجلد الثاني: المادة ١٧
	المجلد السادس: المادة ١٠٠ (١) والمادة ١٠١
إدارة الشؤون الإدارية مع مكتب الشؤون القانونية	المجلد السادس: المادة ١٠٠ (٢)
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	المجلد الثاني: المادة ٨ ^(١)
	المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (ب) و (٢)
	المجلد الرابع: المواد ٥٥ (أ) و (ب) و ٥٧ إلى ٥٩ و ٦٢ (١) و ٦٣ و ٦٤ و ٧٠ و ٧١
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (ب)
	المجلد الرابع: المواد ٥٥ (ج) و ٥٦ و ٦٢ (٢)
مكتب شؤون الفضاء الخارجي	المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (أ)

* هذا التوزيع هو نتيجة عدة قرارات للجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بمرجع ممارسات الميثاق اتخذت في أوقات مختلفة منذ عام ١٩٩٦ وهو مرهون باستعراض اللجنة له.

(أ) إدارة الشؤون الإدارية (مكتب إدارة الموارد البشرية) مسؤولة عن إعداد المادة ٨ للفترة الممتدة لغاية عام ١٩٩٦. وبالنسبة للفترة من عام ١٩٩٧ فصاعداً، تقع المسؤولية على إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

المرفق الثاني

الوضع فيما يتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن (تموز/يوليه ٢٠٠٧)

المفتاح:

المجلدات المنشورة والمعرضة على الإنترنت	الدراسات المعروضة على الإنترنت	الدراسات التي يجري إعدادها أو استعراضها	الإحالة المرجعية إلى مرجع مجلس الأمن
--	-----------------------------------	--	---

ملاحظة: تنقسم دراسات مواد ميثاق الأمم المتحدة من أجل الملاحق التي تحمل الأرقام ٦ إلى ٩ إلى مجلدات، كما هو وارد أدناه. أما الدراسات الخاصة بالملاحق السابقة (التي تحمل الأرقام ١ إلى ٥) وبالمرجع الأصلي فهي منظمة بطريقة مغايرة، ولا يظهر هذا الاختلاف في الجدول التالي.

-١٩٩٥) (١٩٩٩)	-١٩٨٩) (١٩٩٤)	-١٩٨٥) (١٩٨٨)	-١٩٧٩) (١٩٨٤)	الملحقات					للتوضيح: المرجع الأصلي	المجلدات، المواد (وأرقام الفقرات مبينة بين قوسين)
				٥	٤	٣	٢	١		
الأول	الأول	الأول	الأول							المجلد الأول:
										المواد ١ (١، ٣، ٤)، و ٢ (١-٣، ٥)، ٢ (٤).
										المواد ٢ (٦)؛ ٣-٧، ٨ المواد ١ (٢)، ٢ (٧)
الثاني	الثاني	الثاني	الثاني							المجلد الثاني:
										المواد ١٣ (أ، الجملة الثانية)، ١٦، ١٨، ١٩، ٢٢.
										المادة ١٢
										المواد ١٠-١١، ١٤
										المادة ١٥
										المادة ١٣ (١ ب، ٢)
										المواد ٩، ١٣ (أ، الجملة الأولى)، ١٧، ٢٠، ٢١
الثالث	الثالث	الثالث	الثالث							المجلد الثالث
١ ١٩٩٩	١ ١٩٩٥ ١ ١٩٩٢									المواد ٢٣-٢٦، ٢٨-٢٩، ٣٣-٥٤
										المواد ٢٧، ٣٠-٣٢
الرابع	الرابع	الرابع	الرابع							المجلد الرابع
										المواد ٥٥ (أ، ب، ج)، ٥٧- ٥٩، ٦٢ (١، ٣)، ٦٢ (٤)، ٦٣، ٦٤، ٦٨، ٧٠، ٧١
										المواد ٥٦، ٦٢ (٢)، ٦٥
										المواد ٦٠، ٦١، ٦٦، ٦٧، ٦٩، ٧٢
الخامس	الخامس	الخامس	الخامس							المجلد الخامس
										المواد ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٧-٩١
										المادة ٧٦
السادس	السادس	السادس	السادس							المجلد السادس:
										المواد ٩٢-٩٦، ٩٨- المعاهدات، ١٠٢، ١٠٦ - ١١١
										المواد ٩٩، ١٠٣-١٠٥
										المادة ١٠٠
										المواد ٩٧، ٩٨ - أحكام أخرى، ١٠١.

دراسات أُعدت في الفترة ١٩٥٤-١٩٨٠

دراسات أُعدت في الفترة ١٩٩٦-٢٠٠٧

المرفق الثالث

الوضع فيما يتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن (تموز/يوليه ٢٠٠٧)

معلومات أولية ممسودات أولية منجزة	الفصول المنجزة والمعرضة على الإنترنت بصيغتها المسبقة www.un.org/Depts/dps/reperoire												
	الفصول التأسيسية			الفصل	الفصول الإجرائية								المجلدات المنشورة والمعرضة على الإنترنت
فصول قيد الإعداد	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	الملحق
اللغات (المنشورة)													
الانكليزية، الفرنسية													المجلد الأصلي ١٩٥١-١٩٤٦
الانكليزية، الفرنسية													الملحق الأول ١٩٥٥-١٩٥٢
الانكليزية، الفرنسية													الملحق الثاني ١٩٥٨-١٩٥٦
الانكليزية، الفرنسية													الملحق الثالث ١٩٦٣-١٩٥٩
الانكليزية، الفرنسية													الملحق الرابع ١٩٦٥-١٩٦٤
الانكليزية، الفرنسية													الملحق الخامس ١٩٦٨-١٩٦٨
الانكليزية، الفرنسية													الملحق السادس ١٩٧١-١٩٦٩
الانكليزية، الفرنسية													الملحق السابع ١٩٧٤-١٩٧٢
الانكليزية، الفرنسية													الملحق الثامن ١٩٨٠-١٩٧٥
الانكليزية، الفرنسية													الملحق التاسع ١٩٨٤-١٩٨١
الانكليزية، الفرنسية، العربية، الصينية، الروسية، الإسبانية ^(١)													الملحق العاشر ١٩٨٨-١٩٨٥
													الملحق الحادي عشر ١٩٩٢-١٩٨٩
													الملحق الثاني عشر ١٩٩٥-١٩٩٣
													الملحق الثالث عشر ١٩٩٩-١٩٩٦
													الملحق الرابع عشر ٢٠٠٣-٢٠٠٠

(أ) حسب التكاليف الصادر عن الجمعية العامة في القرار ٢٢٢/٥٥، يجب أن يُنشر هذا الملحق وملاحق المرجع التالية بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية.